

5-الأوراق المطلوبة لتسجيل مستشفى خاص

- ١- صورة عقد الإيجار أو صورة عقد التمليك مثبت التاريخ بالشهر العقارى وإيصال نور أو فاتورة تليفون .
- ٢- صورة كارنيهات النقابة لجميع الأطباء العاملين .
- ٣- صورة إيصال اشتراك النقابة للسنة المنتهية لجميع العاملين .
- ٤- صورة كارنيهات أو تراخيص هيئة التمريض + عقد عمل لكل ممرضة .
- ٥- صورة شهادة أخصائى للأطباء الأخصائيين .
- ٦- عقد الاتفاق بين التسجيل والمدير الفنى الصادر من النقابة .
- ٧- عقد الاتفاق بين الأطباء والمدير الفنى الصادر من النقابة .
- ٨- رسم التسجيل ٧٠ جنيه لكل سرير حتى خمسون سرير وإذا كان عدد الأسرة أكثر من ذلك يسدد الرسم ١٠٠ جنيه لكل سرير + ٥٠ جنيه رسم معاينة .
- ٩- يسدد رسم ٠,٠١% (واحد في الألف) من رأس المال لجهاز التمغة باتحاد المهن الطبية .

تعليمات هامة

لابد من أن يكون إثبات الملكية مدرج به كلمة مستشفى ويراعى فيه ما يأتى :

- ١) يكتب طالب التسجيل إقرار على صورة العقد بأنه سليم مع إحضار الأصل للإطلاع .
- ٢) في حالة تقديم عقد تمليك يوثق بالشهر العقارى أو يرفق به عقد شركة الكهرباء ويكتب إقرار على العقد بأنه سليم .
- ٣) يراعى أن تكون المستشفى مجهزة تماماً . واللافتة موضوعة قبل إجراء المعاينة .
- ٤) يراعى تطابق العيادات الخارجية بالمستشفى مع العيادات المدونة على اللافتة مع أوراق الأخصائيين المتقدم بها للتسجيل .
- ٥) لا يقل عدد الأسرة عن ستة أسرة بالمستشفى .
- ٦) مساحة حجرة العمليات لا تقل عن ٢٠ متر مربع وتحتوى على المشتملات الآتية :
(تربيزة عمليات - اتوكلاف - اسطوانة أكسجين - شفاط عمليات - آلات جراحين - كشاف عمليات - مولد كهرباء - مكيف هواء - حجرة تعقيم - حجرة إفاقاة - جهاز تخدير - جهاز رسم قلب كهربائى مع جهاز ارتجاف البطين - جهاز قياس نسبة الأكسجين في الدم - جهاز قياس ضغط غاز ثانى أكسيد الكربون في الدم - جهاز تنفس صناعى مع وجود الاستعدادات الأخرى الواجب توافرها في أى مستشفى) .

- في حالة تقديم عقد تملك يوثق العقد بالشهر العقارى أو يرفق به عقد الكهرباء .
 - مساحة كل سرير بالمستشفى لا يقل عن ثمانية أمتار .
 - ترفق أوراق استشارى تخدير مع الأوراق المطلوبة .
 - صورة ترخيص أو كارنيه ممرضة لكل خمسة أسرة وعقد اتفاق .
 - يحرر عقد المدير الفنى في البند رقم (٦) من الأوراق المطلوبة من ٤ نسخ أصلية ترفق مع الأوراق المطلوبة .
 - يحرر عقد الأطباء في البند رقم (٧) في الأوراق المطلوبة من ٤ نسخ أصلية ترفق مع الأوراق المطلوبة .
 - ترفق شهادة الأخصائى أو الاستشارى الصادرة من النقابة لإثبات التخصص الطبى .
 - تقدم صورة من هذه الأوراق لإدارة العلاج الحر بعد استلام شهادة تسجيل النقابة للترخيص .
- مع تحيات لجنة المنشآت الطبية